

أجر الصلاة في قباء في غير ضحى السبت

صلاة التطوع

قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «**الصلاة في مسجد قباء كعمرة**» قال الترمذي حديث حسن [الترمذي: 324]. وجاء في الصحيح أن النبي -عليه الصلاة والسلام- كان يذهب كل سبت ضحى إلى مسجد قباء راكبًا وماشياً [البخاري: 1191]، فهل تحمل هذه الأحاديث العامة في الفضل على من جاء يوم السبت، أو نقول العمرة حاصلة في أي وقت، وكونه يأتي إليه كل سبت هذه سنة أخرى؟ نقول: إذا اتحد وخرج من بيته متطهرًا وأحسن الوضوء يوم السبت ضحى راكبًا أو ماشيًا، حصل له الأجر بإذن الله. وإن لم يتيسر له يوم السبت وجاء يوم الأحد، فيرجى أن يدخل في هذه الأحاديث.